[452] الصحيح عبد الملك بن عمرو قال: سألت أبا عبد ا (عليه السلام) وفي بحث. الكفارات: لنا ما رواه عبد الملك بن عمرو في الصحيح عن الصادق (عليه السلام).. إلى آخره. وظاهرهما صحة السند إليه، وأما هو فلا يعلم حاله من كلامه رحمه ا. نعم ما ذكره الشهيد في رد الخبر الاول بقوله: السند صحيح ولكنه ينتهي إليه، فهو شهادة لنفسه، ومع ذلك فهو مرجح بسبب المدح، فيلحق بالحسن لولا ما ذكرناه (1). لعله في غير محله بما في التعليقة، بأن ذكر المشايخ إياها واعتنائهم بها وضبطها وتدوينها ونقلها في مقام مدحه يدل على ظهور أمارة صحتها لهم، سيما، وأن الراوي لها ابن أبي عمير، وهي إليه صحيحة. قال رحمه ا: وفي رواية ابن أبي عمير ولو بواسطة جميل عنه إشعار بوثاقته، وكذا رواية صفوان ولو بواسطة مثل أبان، وهو كثير الرواية ومقبولها انتهى. فالحق أن الخبر صحيح. [198] قصح - وإلى عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري: فقد رويته عنه (2). هو من مشايخه المعروفين الذين اعتمد عليهم كثيرا مترضيا، وقال العلامة في التحرير: روى ابن بابويه في حديث صحيح: عن الرضا (عليه السلام) أنه سئل: يا ابن رسول ا، قد روي لنا عن آبائك فيمن جامع في شهر رمضان أو أفطر فيه ثلاث كفارات (3).. الخبر.

_____ (1) تعليقة الشهيد عل رجال العلامة: ورقة: 55 / ب. (2) الفقيه 4: 136، من المشيخة. (3) التحرير 2: 110، كتاب الايمان والكفارات، برمز (يا). (*) _____